

منشور عدد		
2014	05	73

من وزير التربية

إلى

السادة المندوبين الجهويين للتربية

السيدات والسادة متفقدات ومتفقدو المدارس الابتدائية

السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الابتدائية

الموضوع : حول منح الإعفاءات العمرية للتّرسيم بالسّنة الأولى من التّعليم الأساسي.

وبعد، في نطاق ترسيم الأطفال بالسّنة الأولى من التّعليم الأساسي بالنّسبة إلى السّنة الدّراسية 2015/2014، أعلمكم أنّه تقرّر - بصفة استثنائية - منح إعفاءات عمرية للأطفال المولودين خلال الفترة الممتدّة من غرة جانفي 2009 إلى 15 مارس 2009 بدخول الغاية. لذا، فإنّه يمكن للسّادة المندوبين الجهويين للتّربية منح إعفاءات عمرية، بصفة استثنائية، لفائدة هؤلاء الأطفال دون سواهم وذلك بعد التّأكد من توفّر الشّروط التّالية:

1. عدم تجاوز عدد التّلاميذ بقسم السّنة الأولى 25 تلميذا.
2. عدم تسبّب منح الإعفاءات المطلوبة في زيادة فصل جديد بالمدرسة.
3. عدم تمكين المسجّلين في إطار إعفاء عمريّ من نقلة إلى مدارس أخرى خلال السّنة الدّراسية 2015/2014 ما لم تقبل هذه المدارس أطفالا دون السنّ القانونيّة.

4. عدم قبول مطالب للتّمثّل بالإعفاءات العمريّة في المدارس التي بها سنة تحضيرية.

هذا ويتواصل إعطاء الأولوية في التّرسيم للأطفال مواليد سنة 2008 وذلك مهما كان عدد التّلاميذ بالقسم.

وتبعاً لما تقدّم، فالمطلوب من السيّدات مديرات المدارس الابتدائية والسّادة مديريها:

- قبول كل مطالب الإعفاء الموجهة إليهم مرفقة بمضمون ولادة للطفّل مع ظرف خالص معلوم البريد يحمل عنوان الولي.
 - توجيه قائمة اسمية في الأطفال المعنّيين مرفقة بمضامين الولادة الى المندوبية الجهوية للتربية في أجل أقصاه 19 سبتمبر 2014 مع التّصنيف على العدد الجمليّ للبقاع الشاغرة بالسّنات الأولى بالمدرسة.
 - انتظار القرار الصادر عن المندوبية الجهوية للتربية في الغرض قبل القيام بأيّ إجراء يخصّ القبول الفعليّ للأطفال المعنّيين داخل الأقسام.
- هذا، وتتولّى المندوبية الجهوية للتربية البتّ في هذه المطالب في ضوء الضّوابط والتراتب المّصوص عليها بحيث يتمّ قبول الأطفال بحسب السنّ من الأكبر إلى الأصغر وذلك قبل موفى شهر سبتمبر 2014 بما يمكن الأطفال المعنّيين من الالتحاق بالمدرسة في أجل أقصاه نهاية الأسبوع الأوّل من شهر أكتوبر 2014 .

والسلام.

وزير التربية

فتحي الجراي

